

الفصل الثاني وا دومين الدولة، إل أن نطاق تطبيقها يمتد إلى الأموال الخاصة المملوكة للدولة، حيث ال يقتصر طالما أنه ال يجوز مباشرة إجراءات التنفيذ الجبري بأي حال أنشئت من أجله فإن إتخاذ إجراءات الحجز عليها تقع باطلة بطلنا مطلقا ال تصححه الإجازة 2 الالحقة والفرنسيخصوصاً، فإن ذاكاناالحالكذالكفيالتشريعاتالمقارنةعموماًوالتشريع، المشرعالجازئريكانلهموقفأمغايار90-30 ، كانت ، حيثقبلتعديلقانونألمالكالوطنية العمومية